

صدرت في 11 ديسمبر 1954

# الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة دولة الكويت  
تصدرها وزارة الإعلام

الأحد

4 ذو القعدة 1432 هـ

2 أكتوبر (تشرين الأول) 2011 م

العدد

1047

السنة السابعة والخمسون

## مرسوم رقم 364 لسنة 2011 بمنح الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور ،  
- وعلى المادة (7 مكرر) من المرسوم الأميري رقم 15 لسنة  
1959 بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له ،  
- وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير  
الداخلية ،  
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

### رسمنا بالآتي مادة أولى

- تمنح الجنسية الكويتية إلى كل من :
- 1 - فاطمه فاضل هاشم السيد فايز السيد صالح الرفاعي
  - 2 - محسن علي محمد بهمن .
  - 3 - فضيله عبد الحميد عبداللطيف خالد الحسينان .
  - 4 - أنور عبدالله شايح سالم الماجدي .
  - 5 - مشعل عبدالله شايح سالم الماجدي .
  - 6 - نوريه عبدالله شايح سالم الماجدي .
  - 7 - فهد علي عبدالرحمن حسن إبراهيم .
  - 8 - ساره علي عبدالرحمن حسن إبراهيم .
  - 9 - ثناء عدنان صاهود ردهان الطلحي الظفيري .
  - 10 - وفاء عدنان صاهود ردهان الطلحي الظفيري .
  - 11 - هبه عدنان صاهود ردهان الطلحي الظفيري .
  - 12 - بدر ناصر إبراهيم فرزند درويش .
  - 13 - سعد مطر حسين غنيم دغيمان .
  - 14 - وفاء حسن إبراهيم محمد طالب .
  - 15 - عذاري عبدالله ضاحي شتيف ساير .
  - 16 - خلود عبد المحسن حسن عبدالرحمن الكندري .
  - 17 - خالد محي علي فرحان مطلق .

- 18 - آمنه عبد الحميد عبدالأمير مهدي .
- 19 - شيخه فارس جربوع فرج عبدالله .
- 20 - فاطمه عبدالرحيم أحمد عبدالرحيم .
- 21 - أحمد عبدالرحيم أحمد عبدالرحيم .
- 22 - نوف محمد خلف حسن عبدالله .
- 23 - خلف محمد خلف حسن عبدالله .
- 24 - محمد جمعه بدر جابر وادي .
- 25 - فاطمه جمعه بدر جابر وادي .
- 26 - بشاير سلمان قاسم سلمان عبدالله .
- 27 - محمد جاسم سريخ زامل .
- 28 - شيماء جاسم سريخ زامل .
- 29 - فاطمه جاسم سريخ زامل .
- 30 - كلثوم علي جمال حسين علي .
- 31 - حسين علي جمال حسين علي .
- 32 - زينب علي جمال حسين علي .
- 33 - مساعد عبداللطيف خالد عبداللطيف المهيدب .
- 34 - حصه عبداللطيف خالد عبداللطيف المهيدب .
- 35 - هديل عمار جاسم محمد أحمد .
- 36 - يوسف عمار جاسم محمد أحمد .
- 37 - علي عمار جاسم محمد أحمد .
- 38 - زيده ابراج غلام باقري .
- 39 - محمد ابراج غلام باقري .
- 40 - حسن ابراج غلام باقري .
- 41 - يوسف ابراج غلام باقري .
- 42 - أحمد ابراج غلام باقري .
- 43 - عماد عبدالرزاق علي عبدالرزاق المهنا .
- 44 - إياد عبدالرزاق علي عبدالرزاق المهنا .
- 45 - هيفاء عبدالرزاق علي عبدالرزاق المهنا .
- 46 - زياد عبدالرزاق علي عبدالرزاق المهنا .
- 47 - عوده مريخ عبدالرزاق شاهر .
- 48 - سالم مريخ عبدالرزاق شاهر .
- 49 - عليه مريخ عبدالرزاق شاهر .

- 50 - خليفه مريح عبدالرزاق شاهر .  
 51 - أحمد مريح عبدالرزاق شاهر .  
 52 - خالد مريح عبدالرزاق شاهر .  
 53 - هبه يوسف محمود محمد الشمس .  
 54 - خالد يوسف محمود محمد الشمس .  
 55 - هدى جاسم أحمد جاسم الغريب .  
 56 - محمد عبدالعزيز محمد عبدالعزيز العبيد .  
 57 - نايف عبدالعزيز محمد عبدالعزيز العبيد .  
 58 - عنود عبدالعزيز محمد عبدالعزيز العبيد .  
 59 - أحمد عبدالعزيز محمد عبدالعزيز العبيد .  
 60 - فاطمه ضاحي غانم نزال الشطي .  
 61 - نزال ضاحي غانم نزال الشطي .  
 62 - روياب عبدالحميد ياسين علي القطان .  
 63 - محمد عبدالله عبدالمحسن كاظم طوفان .  
 64 - مريم عبدالله عبدالمحسن كاظم طوفان .  
 65 - فاطمه عبدالله عبدالمحسن كاظم طوفان .  
 66 - ندى عبدالله عبدالمحسن كاظم طوفان .  
 67 - أسامة عبدالعزيز عبدالله علي الدعيجي .  
 68 - محمد عبدالعزيز عبدالله علي الدعيجي .  
 69 - بدر حمد عبيد حميدان الشمري .  
 70 - فهد حمد عبيد حميدان الشمري .  
 71 - يوسف حمد عبيد حميدان الشمري .  
 72 - غددير مهدي السيد فاخر السيد يوسف السيد هاشم .  
 73 - ياسمين مهدي السيد فاخر السيد يوسف السيد هاشم .  
 74 - فاخر مهدي السيد فاخر السيد يوسف السيد هاشم .  
 75 - حسنه مهدي أحمد إبراهيم علي .  
 76 - عزيزه مهدي أحمد إبراهيم علي .  
 77 - أحلام عبدالرضا عبدالقادر أحمد مطر .  
 78 - يوسف عبدالرضا عبدالقادر أحمد مطر .  
 79 - دلال جمعه عبدالكريم عبيد .  
 80 - محمد جمعه عبدالكريم عبيد .  
 81 - طلال جمعه عبدالكريم عبيد .  
 82 - عبدالكريم جمعه عبدالكريم عبيد .  
 83 - توفيق جمعه عبدالكريم عبيد .  
 84 - محمد حسن محمد علي باقر .  
 85 - فيصل حسن محمد علي باقر .  
 86 - صبحه خلف نايف مناحي .  
 87 - عبدالعزيز خلف نايف مناحي .  
 88 - حصه خلف نايف مناحي .  
 89 - فهد خلف نايف مناحي .  
 90 - غافل خلف نايف مناحي .  
 91 - ساره محمد خلف حسن عبدالله .  
 92 - فهد سلمان قاسم سلمان عبدالله .  
 93 - عيسى عبدالغفار عبدالرضا عبدالكريم .  
 94 - زيد عبدالغفار عبدالرضا عبدالكريم .  
 95 - جاسم عبدالغفار عبدالرضا عبدالكريم .  
 96 - يونس عبدالغفار عبدالرضا عبدالكريم .  
 97 - زينب عدنان السيد فاخر السيد يونس السيد هاشم .  
 98 - فاخر عدنان السيد فاخر السيد يونس السيد هاشم .  
 99 - مشاري عدنان السيد فاخر السيد يونس السيد هاشم .  
 100 - هاني عدنان السيد فاخر السيد يونس السيد هاشم .  
 101 - عذاري عدنان السيد فاخر السيد يونس السيد هاشم .  
 102 - اباد سعود عبدالعزيز علي العبيد .  
 103 - عبدالعزيز سعود عبدالعزيز علي العبيد .  
 104 - فيصل سعود عبدالعزيز علي العبيد .  
 105 - جاسم محمد عبدالرسول حسين عبدالله .  
 106 - عبدالعزيز حسن ناصر روضان الخالدي .  
 107 - منال حسن ناصر روضان الخالدي .  
 108 - جراح حسن ناصر روضان الخالدي .  
 109 - علي حسن ناصر روضان الخالدي .  
 110 - أنوار عيد محمد الرويعي .  
 111 - خليل عيد محمد الرويعي .  
 112 - حنان عيد محمد الرويعي .  
 113 - هناء عيد محمد الرويعي .  
 114 - عذاري عيد محمد الرويعي .  
 115 - ليلى غريب يعقوب ناصر .  
 116 - زينب غريب يعقوب ناصر .  
 117 - مريم غريب يعقوب ناصر .  
 118 - محمد غريب يعقوب ناصر .  
 119 - ناصر غريب يعقوب ناصر .  
 120 - خديجة غريب يعقوب ناصر .  
 121 - بدور طريد علي محمد .  
 122 - محمد طريد علي محمد .  
 123 - زيد طريد علي محمد .  
 124 - فايز طريد علي محمد .  
 125 - بدر طريد علي محمد .  
 126 - فايزه طريد علي محمد .  
 127 - حصه قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 128 - منى قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 129 - نيران قاسم عوده بدر أحمد غانم .

- 130 - هديل قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 131 - مشعل قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 132 - نواف قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 133 - أحمد قاسم عوده بدر أحمد غانم .  
 134 - عيسى محمد غلام أحمد الكندري .  
 135 - عبدالله محمد غلام أحمد الكندري .  
 136 - وفاء محمد غلام أحمد الكندري .  
 137 - بشرى محمد غلام أحمد الكندري .  
 138 - محمد صالح عبدالكريم التويجري .  
 139 - إقبال صالح عبدالكريم التويجري .  
 140 - عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري .  
 141 - خليفه حسين محمد جابر السهيل المطيري .  
 142 - محمد حسين محمد جابر السهيل المطيري .  
 143 - خلود حسين محمد جابر السهيل المطيري .  
 144 - عادل حسين محمد جابر السهيل المطيري .  
 145 - زهراء حبيب عبدالوهاب حسن القطان .  
 146 - خديجه حبيب عبدالوهاب حسن القطان .  
 147 - بشرى سيد حسين سيد حسن إبراهيمي .  
 148 - فيصل و داد شميس الدين النقيب .  
 149 - جاسم خميس محمد إبراهيم .  
 150 - يوسف خميس محمد إبراهيم .  
 151 - محمد خليل إبراهيم خليل قاسم .  
 152 - فيصل خليل إبراهيم خليل قاسم .  
 153 - عبدالله علي طالب جابر بخيت .  
 154 - أمل علي طالب جابر بخيت .  
 155 - إيمان علي طالب جابر بخيت .  
 156 - منال إبراهيم غلام باقري .  
 157 - جيهان إبراهيم غلام باقري .  
 158 - علي فيصل سيف خلف الشمري .  
 159 - آمنه فيصل سيف خلف الشمري .  
 160 - مريم فيصل سيف خلف الشمري .  
 161 - صادق فيصل سيف خلف الشمري .  
 162 - غازي فيصل سيف خلف الشمري .  
 163 - سعود فيصل سيف خلف الشمري .  
 164 - خديجه فيصل سيف خلف الشمري .  
 165 - عبدالعزيز فيصل سيف خلف الشمري .  
 166 - عيسى عبدالنبي حافظ خالددي .  
 167 - فاطمه عبدالنبي حافظ خالددي .  
 168 - حسين علي بدر جابر وادي .  
 169 - جارد ذياب بطاح مبرد .  
 170 - ماجده ذياب بطاح مبرد .  
 171 - نواف سعد ضيف الله عويض عوض .  
 172 - ناصر سلطان سالم حمود الفضلي .  
 173 - عبدالله سلطان سالم حمود الفضلي .  
 174 - وحيد سلطان سالم حمود الفضلي .  
 175 - يعقوب يوسف أحمد محمد .  
 176 - علي يوسف أحمد محمد .  
 177 - عبدالله علي دهش الخطيمي .  
 178 - عبدالرحمن علي دهش الخطيمي .  
 179 - أوفاح علي دهش الخطيمي .  
 180 - إقبال زايد عبيد شاهر .  
 181 - جابر زايد عبيد شاهر .  
 182 - دلال زايد عبيد شاهر .  
 183 - شريفه زايد عبيد شاهر .  
 184 - مساعد زايد عبيد شاهر .  
 185 - صلاح زايد عبيد شاهر .  
 186 - صباح زايد عبيد شاهر .  
 187 - أحمد زايد عبيد شاهر .  
 188 - فهمه عبدالله طه عباس الدهيم .  
 189 - مساعد عبدالله طه عباس الدهيم .  
 190 - أحمد عبدالله طه عباس الدهيم .  
 191 - عادل عبدالله طه عباس الدهيم .  
 192 - إيمان عبدالله طه عباس الدهيم .  
 193 - نبيل عبدالله طه عباس الدهيم .  
 194 - نواف رضيمان ضويعن سليمان الظفيري .  
 195 - نواف رضيمان ضويعن سليمان الظفيري .  
 196 - خلف رضيمان ضويعن سليمان الظفيري .  
 197 - نايف رضيمان ضويعن سليمان الظفيري .  
 198 - فهد رضيمان ضويعن سليمان الظفيري .  
 199 - أحمد خلف بشير مطر مرزوق .  
 200 - مها خلف بشير مطر مرزوق .  
 201 - ريمه برجس جزاء برجس ضاوي .  
 202 - غزيل برجس جزاء برجس ضاوي .  
 203 - نزلا برجس جزاء برجس ضاوي .  
 204 - محمد برجس جزاء برجس ضاوي .  
 205 - مشعل برجس جزاء برجس ضاوي .  
 206 - مشاعل محمد هديرس لوقان العبر العتري .  
 207 - جاسم محمد هديرس لوقان العبر العتري .  
 208 - مشعل محمد هديرس لوقان العبر العتري .  
 209 - عبدالعزيز فرحان دوجان عجاج الصليبي .

- 290 - أمثال ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 291 - الطاف ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 292 - هيا ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 293 - مهاء ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 294 - راهي ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 295 - مناحي ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 296 - خديجة أحمد محمد علي عبدالله .  
 297 - زينب أحمد محمد علي عبدالله .  
 298 - مريم أحمد محمد علي عبدالله .  
 299 - عايشة أحمد محمد علي عبدالله .  
 300 - محمد أحمد محمد علي عبدالله .  
 301 - زايد خميس سليمان علي السعدوني .  
 302 - نبيل خميس سليمان علي السعدوني .  
 303 - منى خميس سليمان علي السعدوني .  
 304 - عادل خليف نجم خلف غنيم .  
 304 - عبدالعزيز خليف نجم خلف غنيم .  
 306 - مبارك غازي عوض سحمان الرشيدى .  
 307 - علي غازي عوض سحمان الرشيدى .  
 308 - محمد حمدان محمد اللافي .  
 309 - علي حمدان محمد اللافي .  
 310 - عبدالله حمدان محمد اللافي .  
 311 - لافي حمدان محمد اللافي .  
 312 - نايف علي هندي شيحان العنزى .  
 313 - فيصل علي هندي شيحان العنزى .  
 314 - أمل علي هندي شيحان العنزى .  
 315 - عذارى علي هندي شيحان العنزى .  
 316 - أحمد علي هندي شيحان العنزى .  
 317 - منى علي هندي شيحان العنزى .  
 318 - ليلى علي هندي شيحان العنزى .  
 319 - نعيمة علي هندي شيحان العنزى .  
 320 - ساره علي هندي شيحان العنزى .  
 321 - عبدالله سليم محمد عبدالله مبارك .  
 322 - رقيه سليم محمد عبدالله مبارك .  
 323 - رابعة سليم محمد عبدالله مبارك .  
 324 - كوثر سليم محمد عبدالله مبارك .  
 325 - كريمة سليم محمد عبدالله مبارك .  
 326 - ابتسام سليم محمد عبدالله مبارك .  
 327 - سميكة إبراهيم خليل رجب الدخيل .  
 328 - محمد عباس عبدالله حسين .  
 329 - علي عباس عبدالله حسين .  
 330 - عبدالله عزيز أحمد إبراهيم علي .  
 331 - سعود عزيز أحمد إبراهيم علي .  
 332 - محمد عزيز أحمد إبراهيم علي .  
 333 - أنور مناور نزال علي العنزى .  
 334 - قدوى سعود عبدالعزيز علي العبيد .  
 335 - حسين محمد عبدالرسول حسين عبدالله .  
 336 - جابر محمد عبدالرسول حسين عبدالله .  
 337 - إيمان خميس سليمان علي السعدوني .  
 338 - إسماعيل علي حاجي رمضان .  
 339 - محمد علي حاجي رمضان .  
 340 - إبراهيم علي حاجي رمضان .  
 341 - أمينة علي حاجي رمضان .  
 342 - حسين علي حاجي رمضان .  
 343 - يوسف علي حاجي رمضان .  
 344 - عباس علي حاجي رمضان .  
 345 - سعد مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 346 - أحمد مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 347 - مشعل مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 348 - يوسف مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 349 - سالم عيد محمد الرويعي .  
 350 - علي حسين محمد علي اشكناني .  
 351 - حنان فهد زيد محمد .  
 352 - أحمد نايف جوهر عرنان .  
 353 - صلاح نايف جوهر عرنان .  
 354 - فاطمة نايف جوهر عرنان .  
 355 - عبدالله نايف جوهر عرنان .  
 356 - علي نايف جوهر عرنان .  
 357 - رحيم ماطر شلاقه خليف الصليبي .  
 358 - وليد ماطر شلاقه خليف الصليبي .  
 359 - عبدالرحمن ماطر شلاقه خليف الصليبي .  
 360 - نشمي ماطر شلاقه خليف الصليبي .  
 361 - فاضل عبدالله بدر جابر وادي .  
 362 - أحمد عبدالله بدر جابر وادي .  
 363 - رقيه عبدالله بدر جابر وادي .  
 364 - إيمان عبدالله بدر جابر وادي .  
 365 - فواز محمد عبدالله حسين .  
 366 - وديع محمد عبدالله حسين .  
 367 - صلاح محمد عبدالله حسين .  
 368 - حمود مريع عبدالرزاق شاهر .  
 369 - عبدالله أحمد عباس عبدالحسين عباس .

- 210 - أحمد فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 211 - حمدان فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 212 - حنان فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 213 - خديجة فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 214 - حمود عواد مناحي عيد مناحي .  
 215 - أحمد عبداللطيف علي حسين .  
 216 - بدر عبداللطيف علي حسين .  
 217 - بدور عبداللطيف علي حسين .  
 218 - ماجد عبداللطيف علي حسين .  
 219 - علي عبداللطيف علي حسين .  
 220 - عادل عبداللطيف علي حسين .  
 221 - شريف عبداللطيف علي حسين .  
 222 - بدر ناصر يوسف حادور جهيران الشمري .  
 223 - بشاير ناصر يوسف حادور جهيران الشمري .  
 224 - فاطمة أحمد محمد أحمد عبدالرحمن الكندري .  
 225 - أسماء أحمد محمد أحمد عبدالرحمن الكندري .  
 226 - سعد سلطان سعد فيحان المطيري .  
 227 - فهد سلطان سعد فيحان المطيري .  
 228 - سعود سلطان سعد فيحان المطيري .  
 229 - محمد سلطان سعد فيحان المطيري .  
 230 - ضاري سلطان سعد فيحان المطيري .  
 231 - امينه عبيد فليح حباش الحسيني .  
 232 - حمود عبيد فليح حباش الحسيني .  
 233 - عبدالله عبيد فليح حباش الحسيني .  
 234 - محمد عبيد فليح حباش الحسيني .  
 235 - منى عبيد فليح حباش الحسيني .  
 236 - فاطمة عبدالواحد علي عبدالله محمد .  
 237 - منى عبدالواحد علي عبدالله محمد .  
 238 - هدى عبدالواحد علي عبدالله محمد .  
 239 - وليد عبدالواحد علي عبدالله محمد .  
 240 - محمد عبدالواحد علي عبدالله محمد .  
 241 - وضحة عشوي صالح الشبلي الحسيني .  
 242 - سلمه فرحان مريهح شخيب .  
 243 - صباح فرحان مريهح شخيب .  
 244 - خديجة فرحان مريهح شخيب .  
 245 - لطيفه فرحان مريهح شخيب .  
 246 - تهاني فرحان مريهح شخيب .  
 247 - مليحه فرحان مريهح شخيب .  
 248 - مبارك فرحان مريهح شخيب .  
 249 - امانتي فرحان مريهح شخيب .  
 250 - سعد فرحان مريهح شخيب .  
 251 - ثيان فرحان مريهح شخيب .  
 252 - أنور محمد أحمد عبدالرحمن محمود .  
 253 - جاسم محمد أحمد عبدالرحمن محمود .  
 254 - فيصل محمد فرحان عبيد عبيد .  
 255 - عادل محمد فرحان عبيد عبيد .  
 256 - خالد محمد فرحان عبيد عبيد .  
 257 - تهاني محمد فرحان عبيد عبيد .  
 258 - حيدر محمود حسين علي محمد .  
 259 - سعود مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 260 - خالد مطلق ساكت هندي الخالدي .  
 261 - مشاري مناور نزال علي العنزي .  
 262 - بندر مناور نزال علي العنزي .  
 263 - صلاح مناور نزال علي العنزي .  
 264 - عمر مناور نزال علي العنزي .  
 265 - اسماعيل ابراهيم عبدالله عباس .  
 266 - بندر صويان حمود ناصر العدواني .  
 267 - بدر صويان حمود ناصر العدواني .  
 268 - محمد خميس محمد ابراهيم .  
 269 - نادي يوسف حسن عباس .  
 270 - ناصر صفر غلام علي .  
 271 - محمد صفر غلام علي .  
 272 - أيوب صفر غلام علي .  
 273 - علي صفر غلام علي .  
 274 - محمد عبدالعلي أحمد ابراهيم علي .  
 275 - أحمد عبدالعلي أحمد ابراهيم علي .  
 276 - ايمان عبدالعلي أحمد ابراهيم علي .  
 277 - مريم عبدالعلي أحمد ابراهيم علي .  
 278 - عائشة مطلق متعب عريفان المطيري .  
 279 - تركي مطلق متعب عريفان المطيري .  
 280 - مريم علي حسين عباس ملا جمعه .  
 281 - حسين علي حسين عباس ملا جمعه .  
 282 - فاطمه علي حسين عباس ملا جمعه .  
 283 - يوسف عبدالرزاق حسن رمضان .  
 284 - سكينه عبدالرزاق حسن رمضان .  
 285 - نادي عبدالرزاق حسن رمضان .  
 286 - محمد عبدالرزاق حسن رمضان .  
 287 - بتله ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 288 - عمشه ضبعان فرحان محمد الظفيري .  
 289 - بهيه ضبعان فرحان محمد الظفيري .

- 370 - فاطمة أحمد عباس عبدالحسين عباس .  
 371 - أبرار أحمد عباس عبدالحسين عباس .  
 372 - آلاء أحمد عباس عبدالحسين عباس .  
 373 - مجيده ذياب بطاح مبرد .  
 374 - عمر ووداد شمس الدين النقيب .  
 375 - نوال مرزوق سعد مناوير الشمري .  
 376 - حمد مرزوق سعد مناوير الشمري .  
 377 - دليل مرزوق سعد مناوير الشمري .  
 378 - سلمى مرزوق سعد مناوير الشمري .  
 379 - سالم مرزوق سعد مناوير الشمري .  
 380 - محمد فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 381 - جابر فرحان دوجان عجاج الصليبي .  
 382 - نايف عشوي صالح الشبلي الحسيني .  
 383 - بدر عشوي صالح الشبلي الحسيني .  
 384 - منيفه عشوي صالح الشبلي الحسيني .  
 385 - تركي فريخ حامد عوض الرشيدى .  
 386 - نادية فريخ حامد عوض الرشيدى .  
 387 - أحمد محمد أحمد عبدالرحمن محمود .  
 388 - مريم محمد أحمد عبدالرحمن محمود .  
 389 - فارس محمد أحمد عبدالرحمن محمود .  
 390 - محمد حسين هندي شيخان العنزي .  
 391 - حوريه حسين هندي شيخان العنزي .  
 392 - عبدالله حسين هندي شيخان العنزي .  
 393 - أحمد عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 394 - طارق عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 395 - سامي عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 396 - محمد عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 397 - هاله عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 398 - ليلى عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 399 - ثامر عبدالرزاق هندي شيخان العنزي .  
 400 - عبير يوسف محمود محمد الشمس .  
 401 - موضي يوسف أحمد محمد .  
 402 - فتوح يوسف أحمد محمد .  
 403 - فاطمه فيصل سيف خلف الشمري .  
 404 - علي حسين علي مبارك حيدر .  
 405 - ناصر حسين علي مبارك حيدر .  
 406 - جاسم محمد يوسف عبدالرزاق .  
 407 - فيصل محمد يوسف عبدالرزاق .  
 408 - فاطمه محمد يوسف عبدالرزاق .  
 409 - منى محمد يوسف عبدالرزاق .
- 410 - يوسف محمد يوسف عبدالرزاق .  
 411 - هاشم محمد يوسف عبدالرزاق .  
 412 - هدى محمد يوسف عبدالرزاق .  
 413 - يوسف خالد كويمان ليلى العنزي .  
 414 - وليد خالد كويمان ليلى العنزي .  
 415 - مشعل محمد عيد ذويب علي .  
 416 - فهد محمد عيد ذويب علي .  
 417 - بدر محمد عيد ذويب علي .  
 418 - سعيدان مطلق مطرب سعيدان الشمري .  
 419 - أفراح عواد مناحي عيد مناحي .  
 420 - أحمد حسين سعيد مطر .  
 421 - خالد حسين سعيد مطر .  
 422 - محمد حسين سعيد مطر .  
 423 - فايز حسين سعيد مطر .  
 424 - حمده حسين سعيد مطر .  
 425 - روزه حسين سعيد مطر .  
 426 - خالدية حسين سعيد مطر .  
 427 - مرضي ضبعان فرحان محمد الظفيري .

#### مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا  
 المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة  
 الرسمية .

نائب أمير الكويت  
 نواف الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة  
 جابر مبارك الحمد الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية  
 أحمد حمود الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في 24 شوال 1432هـ  
 الموافق 22 سبتمبر 2011م

- 1- وزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية .
  - 2- وزير النفط ووزير الدولة لشئون مجلس الأمة .
  - 3- وزير الصحة
  - 4- وزير الأشغال العامة ووزير الدولة لشئون البلدية .
  - 5- وزير التجارة والصناعة .
  - 6- وزير الإعلام .
  - 7- وزير المواصلات .
- ويستمر في عضوية المجلس الأعضاء من ذوي الكفاءة والخبرة المعينون بالمرسوم رقم 54 لسنة 2010 المشار إليه وذلك لحين انتهاء مدتهم» .

#### مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في

الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت  
نواف الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة  
جابر مبارك الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في : 24 شوال 1432هـ  
الموافق : 22 سبتمبر 2011م

### مرسوم رقم 365 لسنة 2011 بتعديل المادة الأولى من المرسوم رقم 153 لسنة 2011 بتشكيل المجلس الأعلى للهيئة العامة للبيئة

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم 21 لسنة 1995 بإنشاء الهيئة العامة للبيئة ، المعدل بالقانون رقم 16 لسنة 1996 ،
- وعلى المرسوم رقم 54 لسنة 2010 بتعيين أعضاء في المجلس الأعلى للهيئة العامة للبيئة ،
- وعلى المرسوم رقم 143 لسنة 2011 بتشكيل الوزارة والمراسيم المعدلة له ،
- وعلى المرسوم رقم 153 لسنة 2011 بتشكيل المجلس الأعلى للهيئة العامة للبيئة ،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

#### رسمنا بالآتي

#### مادة أولى

يستبدل بنص المادة الأولى من المرسوم رقم 153 لسنة 2011 المشار إليه النص التالي :

« يشكل المجلس الأعلى للهيئة العامة للبيئة المنصوص عليه في المادة (4) من القانون رقم 21 لسنة 1995 المشار إليه برئاسة النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع ، وعضوية كل من :-

مرسوم رقم 366 لسنة 2011  
بتجديد تعيين وكيل وزارة مساعد  
بوزارة التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم الصادر في 7 من جمادى الأولى سنة 1399هـ الموافق 4 من ابريل سنة 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له ،
- وبناء على عرض وزير التجارة والصناعة ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي  
مادة أولى

يُجَدِّدُ تعيين/ جمال فهد محمد الشايح - بدرجة وكيل وزارة مساعد بوزارة التجارة والصناعة لمدة أربع سنوات اعتباراً من 2011/12/28 .

مادة ثانية

على وزير التجارة والصناعة تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت  
نواف الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة  
جابر مبارك الحمد الصباح

وزير التجارة والصناعة  
الدكتورة/ أماني خالد بورسلي

صدر بقصر السيف في : 24 شوال 1432هـ  
الموافق : 22 سبتمبر 2011م

**مرسوم رقم 368 لسنة 2011  
بدعوة مجلس الأمة للائتمار للدور العادي الرابع  
من الفصل التشريعي الثالث عشر**

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

**رسمنا بالآتي**

**مادة أولى**

يدعى مجلس الأمة للائتمار للدور العادي الرابع من الفصل التشريعي الثالث عشر صباح يوم الثلاثاء 27 ذو القعدة سنة 1432هـ الموافق 25 من أكتوبر سنة 2011م .

**مادة ثانية**

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ، وإبلاغه إلى مجلس الأمة ، وينشر في الجريدة الرسمية .

**أمير الكويت  
صباح الأحمد الجابر الصباح**

**رئيس مجلس الوزراء بالنيابة  
جابر مبارك الحمد الصباح**

صدر بقصر السيف في : 28 شوال 1432هـ  
الموافق : 26 سبتمبر 2011م

## وزارة المالية

### استدراك

وقعت بعض الأخطاء المطبعية في القرار رقم (38) لسنة 2011 في شأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات التمويل عند نشره في العدد رقم (1045) من الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) الصادر بتاريخ 18/9/2011م ، وقد تم تصحيح هذه الأخطاء وتم إعادة نشر القرار المشار إليه أعلاه في العدد (1046) بتاريخ 25/9/2011م ، علماً بأن الاستدراك لم يوضع في صدر القرار ، لذا ننشر الاستدراك مع قائمة بالأخطاء التي وردت في القرار وتصويبها .

لذا لزم الاستدراك

الأخطاء المطبعية المطلوب تعديلها في القرار رقم (38) لسنة 2011 في شأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات التمويل المنشور في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) العدد 1045 بتاريخ 18/9/2011 .

التعديل	الأخطاء المطبعية
لفظ : «أي»	مادة (2) : لفظ «أي» في السطر الأول
استبعد التكرار	مادة (13) : كلمة «شركات» مكررة في السطر الثاني
صحتها : «وأن يضع لها شروطاً خاصة بالقروض وعمليات التمويل التي تقدمها»	مادة (14) : حرف «و» ناقص في الجملة الأخيرة في الفقرة الأولى
صحتها : «... والوسائل التي اعتمدا عليها في التحقق من وجود الأصول وطرق...»	مادة (18) : كلمة «التحقق من» ناقصة في السطر الثالث
صحتها : «... والضوابط المعمول بها في بنك الكويت...» إضافة الحرف «و»	مادة (20) : 1) لفظ «بها» ناقص في السطر الثاني . 2) حرف «و» ناقص في بداية الفقرة الثانية .
صحتها : «... ويلغى القرار الوزاري الصادر بتاريخ...» صدر في : 14 شوال 1432هـ الموافق : 12 سبتمبر 2011م	مادة (24) : كلمة «الصادر» ناقصة في السطر الثاني . إضافة تاريخ صدور القرار

**وزارة المالية**

**قرار نزع ملكية رقم (4/ 2011)  
بشأن نزع ملكية العقارات الواقعة بالقطعة  
التجارية الرابعة بالمباركية ( داخل المدينة)  
وزير المالية :**

بعد الاطلاع على القانون رقم 33 لسنة 1964 في شأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة وتعديلاته .  
وعلى قرار لجنة نزع الملكية رقم (1/ 2/ 2011) المتخذ باجتماعها رقم (2/ 2011) المتخذ بتاريخ 20/ 9/ 2011م والذي يقضي بتقرير المنفعة العامة للعقارات أدناه .

**قرر  
مادة (1)**

نزع ملكية العقارات الواقعة بالقطعة التجارية الرابعة بالمباركية (داخل المدينة) حسب الكشف المرفق والصادر بشأنهم صيغة الاستملاك رقم (20518) ، وذلك على ميزانية الاستملاكات للسنة المالية (2011/ 2012) بميزانية وزارة المالية - الإدارة العامة .

**مادة (2)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه وفقاً لأحكام القانون رقم 33 لسنة 64 م وتعديلاته .

**وزير المالية**

**مصطفى جاسم الشمالي**

صدر في : 22 شوال 1432 هـ  
الموافق : 20 سبتمبر 2011 م

كشف بالعقارات الواقعة بالقطعة التجارية الرابعة بالمباركية النزوح ملكيتها

**بالقرار (4/ 2011)**

م	اسم المالك	الصيغة	المنطقة	القسيمة	المخطط / م	المساحة	نوع الاستعمال	الفرص بنزع الملكية
1				1		414.5		
2	شركة العقارات			3		101.5		
3		20518	القطعة التجارية (الرابعة بالمباركية)	9 أ	19323 أ	223	تجاري	مباني محافظ
4	للحثة			10		319.5		عليها تاريخياً
5				11		505		

**إدارة نزع الملكية للمنفعة العامة  
إعلان رقم (2/ 2011)**

عقدت لجنة نزع الملكية للمنفعة العامة اجتماعها رقم (2/ 2011) بتاريخ 20/ 9/ 2011 م وقد أصدرت قرارها بتقرير المنفعة العامة للعقارات الواقعة بالقطعة التجارية الرابعة بالمباركية ( داخل المدينة) والصادر بها صيغة استملاك وعلى أثر ذلك أصدر وزير المالية القرار رقم ( 4 / 2011) بنزع ملكية هذه العقارات .

وبناء عليه فإن إدارة نزع الملكية إذ تشير إلى قرار وزير المالية المنشور بذات العدد إعمالاً لأحكام القانون رقم 64/ 33 م وتعديلاته في شأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة ، نحيط السادة الملاك المنشورة أسماءهم بالقرار المشار إليه بأن التحديد النهائي لأسماء الملاك والمساحات للعقارات يتم بعد التحقق من الملكية وتقديم وثائق التملك وتدقيق المساحات .

فمن له اعتراض على الملكية يتقدم إلى إدارة نزع الملكية لإثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » .

كما يرجى من أصحاب هذه العقارات مراجعة الإدارة مصطحبين معهم أصل وثائق التملك للسير في إجراءات نزع الملكية تمهيداً لنقل ملكية العقارات إلى الدولة .  
علماً بأن عدم قيام ذوي الشأن بمتابعة إجراءات استملاك عقاراتهم وعدم القيام بإحالتها لا يحول دون تسجيل العقار باسم الدولة استناداً إلى أحكام قانون نزع الملكية المشار إليه .  
وإدارة نزع الملكية تأمل من السادة المواطنين التعاون معها في هذا الشأن .

**مدير إدارة نزع الملكية للمنفعة العامة**

صدر في : 22 شوال 1432 هـ  
الموافق : 20 سبتمبر 2011 م

**وزارة التجارة والصناعة****قرار وزاري رقم (404) لسنة 2011****وزير التجارة والصناعة :**

- بعد الاطلاع على قانون الشركات التجارية رقم (15) لسنة 1960 والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم الأميري رقم (211) لسنة 2011 بالموافقة على زيادة رأس مال شركة الاتصالات المتنقلة (ش. م. ك. عامة) .
- وبعد الإطلاع على النظام الأساسي وعقد التأسيس وعلى نشرة الاكتتاب للشركة المذكورة .
- وبناء على طلب شركة الاتصالات المتنقلة (ش. م. ك. عامة) المؤرخ في 11 / 7 / 2011 .
- وبناء على موافقة هيئة أسواق المال المؤرخ في 21 / 7 / 2011 .
- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة .

**قرر****(مادة أولى)**

يسمح لشركة الاتصالات المتنقلة (ش. م. ك. عامة) بطرح أسهم الشركة للاكتتاب في زيادة رأس مال الشركة من 100 / 466 . 753 . 430 ديناراً (أربعمائة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وثلاثة وخمسون ألفاً وأربعمائة وستة وستون ديناراً ، ومائة فلس) إلى 700 / 198 , 263 . 433 ديناراً (أربعمائة وثلاثة وثلاثون مليوناً ومائة وثمانية وتسعون ألفاً ومائتان وثلاثة وستون ديناراً ، وسبعمائة فلس) .

عن طريق إصدار عدد 447 . 976 . 24 (أربعة وعشرون مليوناً وأربعمائة وسبعة وأربعون ألفاً وتسعمائة وستة وسبعون) سهماً تخصص لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين .

**(مادة ثانية)**

تكون فترة الاكتتاب من تاريخ 1 / 1 / 2012 ولغاية 31 / 1 / 2012 وسوف يتم تلقي طلبات الاكتتاب لدى بنك الكويت الوطني .

**(مادة ثالثة)**

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

**وزير التجارة والصناعة****د . أماني خالد بورسلي**

صدر في : 23 شوال 1432 هـ

الموافق : 21 سبتمبر 2011م

## وزارة المواصلات

### قرار وزاري رقم (2011 / 155)

#### بشأن تعرفه الربط البيني (Interconnection)

وزير المواصلات

بعد الاطلاع على المادة 130 من الدستور ،

وعلى المرسوم الأميري الصادر بتاريخ 12 / 8 / 1986 بشأن

اختصاصات وزارة المواصلات ،

وعلى توصية لجنة الكوابل الدولية والتراخيص في اجتماعها

رقم (4) بتاريخ 15 / 9 / 2011 .

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

**مادة أولى :** تكون التعرفة الشهرية لدوائر الربط البيني

بالدينار الكويتي وذلك على النحو التالي :

الدائرة	STM-1	STM-4	STM-16	STM-64
القيمة الاجارية	2000	7000	24500	85750

ويقصد بالربط البيني الآلية التي تقوم بها وزارة المواصلات لتسليم السعات التي لا تمتلكها الوزارة على الكوابل الدولية البحرية إلى شبكات مزودي خدمة الإنترنت .

**مادة ثمانية :** تسري هذه الأسعار على خدمات الإنترنت فقط .

**مادة ثالثة :** على الوزارة مراجعة أسعار تعرفه الربط البيني سنويا وكلما كان لذلك مقتضى .

**مادة رابعة :** على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات .

**مادة خامسة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الكهرباء والماء

وزير الإعلام والمواصلات بالوكالة

م . سالم مثير الأدينة

صدر في : 24 من شوال 1432هـ

الموافق : 22 سبتمبر 2011م

### قرار وزاري رقم (2011 / 156)

#### بشأن تعرفه دوائر العبور

وزير المواصلات

بعد الاطلاع على المادة 130 من الدستور ،

وعلى المرسوم الأميري الصادر بتاريخ 12 / 8 / 1986 بشأن

اختصاصات وزارة المواصلات ،

وعلى القرار الوزاري رقم (174 / 2007) بتاريخ 24 / 9 / 2007

بشأن تعرفه دوائر العبور ،

وعلى توصية لجنة الكوابل الدولية والتراخيص في اجتماعها

رقم (4) بتاريخ 15 / 9 / 2011 .

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

**مادة أولى :** تكون التعرفة الشهرية لدوائر العبور بالدينار

الكويتي وذلك على النحو التالي :

الدائرة / الكابل	STM-1	STM-4	STM-16	STM-64
كابل بحري إلى كابل بحري	1000	3000	9000	27000
كابل بحري إلى الحدود البرية	2000	6000	18000	54000
الحدود إلى الحدود (البرية)	3000	9000	27000	81000

**مادة ثانية :** على الوزارة مراجعة أسعار تأجير السعات سنويا وكلما كان لذلك مقتضى .

**مادة ثالثة :** على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار .

**مادة رابعة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الكهرباء والماء

وزير الإعلام والمواصلات بالوكالة

م . سالم مثير الأدينة

صدر في : 24 من شوال 1432هـ

الموافق : 22 سبتمبر 2011م

## ديوان الخدمة المدنية

### قرار رقم (18) لسنة 2011

### بشأن قواعد المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار

#### مجلس الخدمة المدنية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ،  
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية والبراسيم المعدلة له ،  
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 7 لسنة 1980 بشأن قواعد الترقية إلى الدرجتين (ب) و (أ) ،  
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 37 لسنة 2006 بشأن قواعد المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار المعدل بالقرار رقم 6 لسنة 2008 ،  
- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية ،  
- وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

#### قرر

#### مادة (1)

تكون المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار المستوفين لكافة شروط الترقية بالاختيار الواردة بالمادة 24 من نظام الخدمة المدنية أو المستوفين لشروط الترقية للدرجتين (ب) و (أ) الواردة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 7 لسنة 1980 المشار إليه وفقاً للقواعد المبينة في المواد التالية .

#### مادة (2)

يجوز أن تحدد كل جهة حكومية بقرار يصدر من الوزير المختص طبيعة الوظائف أو مستوى التأهيل أو التدريب معاً الذي يكون له الأولوية في الترقية بالاختيار في حالة التساوي في شروط الترقية حسب ظروف أو طبيعة نشاط كل جهة .  
كما يحدد القرار النسبة المخصصة لترقية شاغلي هذه الوظائف أو الحاصلين على هذه المؤهلات أو الدورات ، على ألا تتجاوز ثلث الدرجات الشاغرة المخصصة للترقية لكل درجة في الميزانية ، ويجبر الكسر لصالح هذه الوظائف أو المؤهلات أو الدورات .

#### مادة (3)

إذا زاد عدد المرشحين للترقية من شاغلي الوظائف أو المؤهلات أو الدورات المحددة وفقاً للمادة السابقة عن ثلث الدرجات الشاغرة المخصصة للترقية بالاختيار لكل درجة في الميزانية تكون الأولوية في المفاضلة بينهم وفقاً للقواعد المبينة في

هذا القرار ومن لم تتم ترقيته منهم لتجاوز نسبة الثلث تكون ترقيته مع باقي موظفي الجهة في حدود الشواغر المتبقية لكل درجة في الميزانية وفقاً لأولوية المفاضلة .

#### مادة (4)

في مجموعة الوظائف العامة تكون الأولوية في المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار وفقاً لترتيب التالي :

- (1) الأقدم في الدرجة المالية الحالية .
- (2) المرقى إلى الدرجة المالية الحالية .
- (3) شاغل الوظيفة الإشرافية الأعلى .

ويقصد بشغلها أن يكون الموظف قد تم تربيته في هذه الوظيفة بالجهة الحكومية المرقى فيها قبل إجراء الترقية وأن تكون الوظيفة تضمن تقسيمات الهيكل التنظيمي المعتمد قانوناً في هذه الجهة .

#### (4) الأقدم في شغل الوظيفة الإشرافية .

ويقصد بالأقدمية بداية شغل الوظيفة الإشرافية بالجهة المرقى فيها وتحسب من تاريخ الندب الكلي إليها بشرط أن يكون الموظف قد تم تربيته فيها قبل إجراء الترقية .

#### (5) الأعلى مؤهلاً .

ويقصد بالمؤهل الأعلى درجة الدكتوراه فالماجستير فالدبلوم الدراسات العليا فالإجازة الجامعية أو ما يعادلهم .

فيذا كان المؤهل دون الجامعي سواء أكان علمياً أو تدريبياً اعتبر المؤهل الأعلى هو المؤهل المقرر له درجة مالية أعلى بغض النظر عن عدد العلاوات الإضافية التي قد تمنح فوق الدرجة المقررة لبعض المؤهلات .

على أن يشترط في جميع الأحوال العمل في مجال المؤهل الذي يتخذ أساساً للمفاضلة ما لم يكن قد تم الإعفاء من العمل في مجاله وفقاً للمقرر قانوناً .

#### (6) الأقدم تخرجاً .

#### (7) الأكبر سناً .

#### مادة (5)

في مجموعتي الوظائف الفنية المساعدة والمعونة تكون الأولوية في المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار وفقاً للتدريب التالي :

- (1) الأقدم في الدرجة المالية الحالية .
- (2) المرقى إلى الدرجة المالية الحالية .
- (3) الأكبر سناً .

#### مادة (6)

لا يجوز النظر في الترقية بالاختيار للموظف المنقذ .

جهة إلى أخرى إلا بعد انقضاء سنتين على النقل وذلك ما لم تكن هناك درجات شاغرة في الميزانية مخصصة للترقية ولا يوجد موظف مستوفي لشروط الترقية إليهما مع عدم الإخلال بأحكام المادة التالية .

#### مادة (7)

الجهات الحكومية التي يفرد لبعض الأجهزة الإدارية الملحقة بها أو لبعض وحداتها الإدارية أو تقسيماتها التنظيمية أو الإدارية برامج خاصة في الميزانية تكون المفاضلة بين المرشحين في كل برنامج على حدة .  
ولا يجوز اعتبار الجهة الحكومية وحدة واحدة في هذا المجال حيث يستقل كل برنامج مالي بالموظفين العاملين به وتحدد الدرجات الشاغرة المخصصة للترقية لكل برنامج على هذا الأساس .

#### مادة (8)

لا يترتب على تطبيق هذا القرار مساس بقواعد المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار وفقاً لأنظمة وظيفية خاصة .

#### مادة (9)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ويلغى العمل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 37 لسنة 2006 بشأن قواعد المفاضلة بين المرشحين للترقية بالاختيار المعدل بالقرار رقم 6 لسنة 2008 .

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة  
أحمد الحمود الجابر الصباح

صدر في : 23 من شوال 1432هـ

الموافق : 21 سبتمبر 2011م

## وزارة العدل

## إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق 17 / 10 / 2011م - قاعة - 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2010 / 203 ببيع / 1 .

## المرفوعة من :

صالح جابر صالح الخالدي

## ضد :

فالح جابر صالح الخالدي وآخرين .

## أولاً : أوصاف العقار :

يقع العقار بمنطقة الأندلس قطعة 3 قسيمة 222 شارع 4 ومساحته 5, 607م<sup>2</sup> والموصوف بالوثيقة رقم 95 / 10558 .

العقار عبارة عن بيت قديم يقع على شارعين زاوية وله جارين والتكسية الخارجية رخام وهو مكون من دور أرضي وأول وسرداب والتكييف سنترال عدا السرداب وحدات

-الدور الأرضي :- غرفتين + صالنتين + مطبخ تحضيري + مغاسل وحمام .

-الدور الأول :- 5 غرف + 3 حمامات + صالة + تحضير صغير . السرداب :- ديوانية + حمام + مطبخ

## ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بثمن أساسي قدره 2200000 د.ك ( مائتان وعشرون ألف دينار كويتي ) . ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً : في حالة إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر .

خامساً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزايد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزايد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

سادساً : إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار .

سابعاً : يتحمل الراسي عليه المزايد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

ثامناً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية .

تاسعاً : يقر الراسي عليه المزايد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة

## تنبيه :

1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزايد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزايد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل »

## ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008 .

رئيس المحكمة الكلية

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 26 / 10 / 2011م قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 176 / 2010 ببيع / 2 .

#### المرفوعة من :

وضحه محمد ذعار المطيري

#### ضد :

1- غزيه محمد ذعار المطيري

2- دفته محمد ذعار

3- شعاع محمد ذعار المطيري

4- غزوه محمد ذعار المطيري

5- عبدالله مجبل ذعار المطيري

6- خالد مجبل ذعار المطيري

7- اذعار مجبل ذعار ايجاد المطيري

8- فهد مجبل ذعار المطيري

9- شاعبي مجبل ذعار المطيري

10- وضحه مجبل ذعار المطيري

11- نوره مجبل ذعار المطيري

12- الجازي مجبل ذعار المطيري

13- بدرية مجبل ذعار المطيري

14- ابجا مجبل ذعار المطيري

15- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق

#### أولاً : أوصاف العقار :

يقع العقار بمنطقة الرايية قسيمة رقم 169 من المخطط رقم م /

27076 قطعة 2 نموذج ب ومساحتها 375م<sup>2</sup> شارع 26 منزل 21 .

والموصوف بالوثيقة رقم 1983 / 5820

العقار عبارة عن بيت حكومي يقع على شارع واحد .

العقار قديم ومكون من دورين

الدور الأرضي مكون من 4 غرف + صالة + حمام + 2 ديوانية

الدور الأول مكون من صالة + 3 غرف + مطبخ + 2 حمام

السطح به غرفة مخزن .

#### ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بثمن أساسي قدره 26000 ا.د.ك « مائة وستة

وعشرون ألف دينار كويتي » . ويشترط للمشاركة في المزاد سداد

خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك

المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح

إدارة التنفيذ بوزارة العدل .

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال

انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

**ثالثاً :** فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رساه به البيع .

**رابعاً :** في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر .

**خامساً :** إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

**سادساً :** إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رساه به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار .

**سابعاً :** يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

**ثامناً :** ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

**تاسعاً :** يقدر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة

#### تنبيه :

1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التنطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل » .

#### ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008 .

رئيس المحكمة الكلية

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 26/10/2011م - قاعة - 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في السدعوى رقم 261/2010 بيوع / 1 .

**المرفوعة من :**

شركة المنار للتمويل والاجارة

ضد :

فيصل علي عبدالله الضاحي

**أولاً : أوصاف العقار :**

يقع العقار بمنطقة السلام قطعة 2 قسيمة 279 من المخطط م/

32905 ومساحته 2م1000 والموصوف بالوثيقة رقم 1355 / 2006

- العقار عبارة عن ارض فضاء تطل على شارعين (بطن

وظهر) شارع رئيسي رقم 22 وشارع داخلي رقم 211

**ثانياً : شروط المزاد :****أولاً :** يبدأ المزاد بثمان أساسي قدره 600000 د.ك (ستمائة

ألف دينار كويتي) ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس

ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك

المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك

لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .

**ثانياً :** يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال

انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم

التسجيل .

**ثالثاً :** فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه

إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في

نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

**رابعاً :** في حالة إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على

الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر .

**خامساً :** إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسوم

المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة

العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد

المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

**سادساً :** إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في

الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً

على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في

الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب

بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن

العقار .

**سابعاً :** يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم

نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200

د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع

في الصحف اليومية .

**ثامناً :** ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

**تاسعاً :** يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة

تنبيه :

1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل»

**ملحوظة هامة :**

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المراد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008 .

رئيس المحكمة الكلية

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 26/10/2011م - قاعة - 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في السدعوى رقم 241/2006 بيوع / 2 .

**المرفوعة من :**

كريم مسير عكاش

ضد :

1- فيصل عيسى محمد الصفار

2- بنك التسليف والادخار (خصم مدخل)

**أولاً : أوصاف العقار :**

يقع العقار في منطقة الدعية قسيمة 35 من المخطط رقم م/30295 قطعة (4) ومساحته 2م500 والموصوف بالوثيقة رقم 7101/96 والحصة المعروضة للبيع قدرها 2 سهم من أصل 23 سهم

العقار يقع على شارع واحد

العقار يتكون من دورين ونصف

الأرضي يتكون من صالة كبيرة وهي عبارة عن حسينية + عدد 3 غرف + حمامات + مغاسل + مطبخ كبير

**سادسا :** إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالبعشر تعاد المزادة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلتزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار .

**سابعاً :** يتحمل الراسي عليه المزاى في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

**ثامنا :** ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية .

**تاسعاً :** يقر الراسي عليه المزاى انه عين العقار معاينة نافية للجهالة  
تنبيه :

1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاى بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل »

#### ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008 .

رئيس المحكمة الكلية

الأول يتكون من شقتين كل شقة تتكون من :

1- الشقة الأولى غرفتين + حمامين + مطبخ + صالة

2- الشقة الثانية 3 غرف + حمامين + مطبخ + صالة

السطح يتكون من غرفتين + حمام + غرفة خدمات + سطح مفتوح

العقار كساء من السيجما لون بيج

التكييف مركزي

يوجد بالعقار مصعد كهربائي

البناء حديث

#### ثانياً : شروط المزاى :

**أولاً :** يبدأ المزاى بثمن أساسي قدره 230 , 36978 د.ك « ستة وثلاثون ألف وتسعمائة وثمانية وسبعون دينار و230 فلس » . ويشترط للمشاركة في المزاى سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطابات ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل

**ثانياً :** يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

**ثالثاً :** فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .  
**رابعاً :** في حالة إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤول البيع مع زيادة العشر .

**خامساً :** إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاى عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاى ففي هذه الحالة تعاد المزادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

## وزارة العدل

## إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 27 / 10 / 2011م - قاعة - 52 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 38 / 2011 بيوع / 3 .

المرفوعة من :

عويد محمد الرشيد

ضد :

نوره محمد براك الوطري

أولاً : أوصاف العقار :

يقع العقار بمنطقة القروانية ق 71+72 قسيمة رقم 72 من المخطط رقم 36021 ومساحتها 500 م<sup>2</sup>

عقار النزاع عبارة عن منزل سكن خاص مكسي موزاييك .

يقع عقار النزاع على شارعين امامي وخلفي ومساحة كما جاء بالوثيقة 500 م<sup>2</sup> .

عقار النزاع مكون من سرداب وارضى وأول ثاني .

السرداب مكون من صالة و 3 غرف وحمام ديوانيتان وكما توجد غرفة وحمام خارجيان .

الدور الارضي مكون من صالتان 6 غرف 4 حمامات مطبخ - موزع - غرفة خادمة وحمامها .

الدور الأول يكون من 3 شقق كل شقة مكونة من 3 غرف - صالة حمامان - مطبخ .

الدور الثاني مكون من شقتان ونصف سطح والشقتان مكونة من 3 غرفة وصالة وحمامان ومطبخ لكل منها .

أرضيات عقار النزاع سيراميك به مصعد والتكييف مركزي باستثناء نصف السرداب .

وقدر ريع العقار بمبلغ شهري - 1500 د.ك ( ألف وخمسمائة دينار كويتي )

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بثمن أساسي قدره 324000 د.ك ( ثلاثمائة وأربعة وعشرون ألف دينار كويتي ) .

ثانياً : علي كل من يشارك في المزاد أن يقدم للمحكمة خمس الثمن الأساسي علي الأقل للعقار الذي يرغب في شراؤه وذلك بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان أو نقداً لصالح وزارة العدل إدارة التنفيذ .

ثالثاً : يتحمل الراسي عليه المزاد مصاريف الدعوى وإجراءات البيع ومقدارها 200 د.ك « مائتين دينار كويتي » وكذلك

أتعاب الخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

رابعاً : يتحمل الراسي عليه المزاد رسوم نقل وتسجيل الملكية .  
خامساً : علي الراسي عليه المزاد أن يودع كامل الثمن وملحقاته المبينة في البنود السابقة أو خمسه علي الأقل في ذات جلسة البيع وألا أعيدت المزايدة علي ذمته . وإذا أجل البيع لاستيفاء بقية الثمن وتقدم مشتر يعطاء جديد يزيد بمقدار العشر عن العطاء الذي اعتمد ولم يسدد صاحبه قيمته بالكامل وقرن العطاء الجديد بإيداع كامل الثمن فإن المحكمة ستعيد فتح باب المزاد في الجلسة التي حددتها لاستيفاء بقية ثمن العقار ، وفي هذه الحالة لا يقبل أي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل الثمن وملحقاته . .  
أما إذا لم يتقدم أحد بمثل هذا العطاء ولم يودع من سبق اعتماده عطائه بقية الثمن فإن المحكمة ستعيد المزاد علي ذمته علي الفور متخذة عطائه المعتمد أساساً لهذا المزاد .

سادساً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلي مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

سابعاً : يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة .

تنبيه : حكم مرسي المزاد قابل للاستئناف طبقاً للمادة 277 مرافعات .

## رئيس المحكمة الكلية

## إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 27 / 10 / 2011م - قاعة - 52 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 41 / 2011 بيوع / 3 .

المرفوعة من :

1- امين محمد عبدالله السماك .

2- كاظم محمد عبدالله السماك .

3- خالد محمد عبدالله السماك .

4- رياض محمد عبدالله السماك .

5- عبدالهادي محمد عبدالله السماك .

6- سامية محمد عبدالله السماك .

7- خالدة محمد عبدالله السماك .

8- مني محمد عبدالله السماك

ضد :

1- و داد حسن احمد عباس

سابعاً : يقر الراسي عليه المزايد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة .

تنبية : حكم مرسي المزايد قابل للاستئناف طبقاً للمادة 277 مرافعات .

### رئيس المحكمة الكلية

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 27 / 10 / 2011 م - قاعة - 52 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في السدعوى رقم 258 / 2010 بيوع / 3 .

المرفوعة من :

أحمد عبد الله سعد المريخي .

ضد :

- 1- محمد سليمان السيد علي الرفاعي عن نفسه وبصفته مالك لجهة خمس المرحوم / سليمان السيد علي الرفاعي .
- 2- فوزية سليمان السيد علي الرفاعي .
- 3- لولوة سيد علي سيد سليمان الرفاعي .
- 4- مريم سيد علي سيد سليمان .
- 5- نسيمة سليمان السيد علي الرفاعي .

أولاً : أوصاف العقار :

يقع العقار في المنطقة التجارية السادسة بالكويت العاصمة شارع فهد السالم قسيمة 51 قطعة 6 ويقع العقار على ثلاث شوارع خلف مبنى جوهرة الخليج بمساحة 5, 369م<sup>2</sup> وهو عمارة تجارية تتكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني يحتوي على عدد 60 محل تجاري بجميع الأدوار والعقار به مصنع واحد وتكييف مركزي والمبنى مكسو بالرخام والمحلات مؤجرة للغير ويدر ريع شهري قدره 7000 دينار كويتي .

ثانياً : شروط المزايد :

أولاً : يبدأ المزايد بثمن أساسي قدره 200, 312, 1 د.ك « مليون وثلاثمائة واثنان عشر ألف ومائتين دينار كويتي » . ويشترط للمشاركة في المزايد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل أما نقداً أو بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصرفات

2- مدير بنك التسليف والادخار بصفته ( خصم مدخل )  
أولاً : أوصاف العقار :

يقع العقار بمنطقة الرميثة قطعة 7 شارع 74 قسيمة 35 ومساحته 1000م<sup>2</sup> والعقار كائن على شارع بطن وظهر حيث شارع منهما هو الطريق الدائري الخامس ثم ساحة مدخل العقار يؤدي لحوش كبير به مغلق يتكون من غرفن وغرفة وحمام للخدم والعقار مقام دور ارضي أول ثاني بسطح 1000م<sup>2</sup> وحيث وجد الدور الارضي يتكون

من ثلاث صالات ديوانية وغرفة ومطبخ وحمام ويوجد بملحق غرفة طعام ومطبخ وغرفة وحمام للخدم يوجد اسانسير مصعد يؤدي للدور الأول الذي يتكون من شقة وتتكون من 5 غرف وعدده حمامات ومطبخ وصالة وممر الدور الثاني يتكون من شقتين تتكون شقة من عدد 2 غرفة ومطبخ وحمامين والشقة الثانية مؤجرة بمبلغ 250 د.ك والسطح لا يوجد به مباني يوجد ملحق بالدور الارضي جزء مباني وجزء كبري واما مؤجرة بمبلغ 130 د.ك

ثانياً : شروط المزايد :

أولاً : يبدأ المزايد بثمن أساسي قدره 432000 د.ك ( أربعمائة واثنان وثلاثون ألف دينار كويتي ) .

ثانياً : علي كل من يشارك في المزايد أن يقدم للمحكمة خمس الثمن الأساسي علي الأقل للعقار الذي يرغب في شراؤه وذلك بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان أو نقداً لصالح وزارة العدل إدارة التنفيذ .

ثالثاً : يتحمل الراسي عليه المزايد مصاريف الدعوى وإجراءات البيع ومقدارها 200 د.ك « مائتين دينار كويتي » وكذلك أعقاب الخيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

رابعاً : يتحمل الراسي عليه المزايد رسوم نقل وتسجيل الملكية .

خامساً : علي الراسي عليه المزايد أن يودع كامل الثمن وملحقاته المبينة في البنود السابقة أو خمسه علي الأقل في ذات جلسة البيع وألا أعيدت المزايدة علي ذمته . وإذا أجل البيع لاستيفاء بقية الثمن وتقدم مشتر بعطاء جدياً. يزيد بمقدار العشر عن العطاء الذي اعتمد ولم يسدد صاحبه قيمته بالكامل وقرن العطاء الجديد بإيداع كامل الثمن فإن المحكمة ستعيد فتح باب المزايد في الجلسة التي حددتها لاستيفاء بقية ثمن العقار ، وفي هذه الحالة لا يقبل أي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل الثمن وملحقاته . . أما إذا لم يتقدم أحد بمثل هذا العطاء ولم يودع من سبق اعتماده عطائه بقية الثمن فإن المحكمة ستعيد المزايد علي ذمته علي الفور متخذة عطائه المعتمد أساساً لهذا المزايد .

سادساً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلي مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

## ورسوم التسجيل .

ثالثا : فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا ووجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .  
رابعاً : في حالة ايداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر .

خامساً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسوم المزداد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزداد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

سادساً : إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار .

سابعاً : يتحمل الراسي عليه المزداد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

ثامناً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

تاسعاً : يقر الراسي عليه المزداد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة

تنبيه :

1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزداد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزداد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل » .

رئيس المحكمة الكلية